

تاج العروس من جواهر القاموس

" تُكْتَبُ بَانَ فِي الطَّرِيقِ لَامَ الْفِو فِي لِسَانِ الْعَرَبِ قَالَ : وَأَيْتُ فِي بَعْضِ
 النَّسَخِ " تِكْتَبُ بَانَ " بِكسْرِ التَّاءِ وَهِيَ لُغَةٌ بِهَرَاءَ يَكْسِرُونَ التَّاءَ
 فَيَقُولُونَ : تَعْلَمُونَ . ثُمَّ أَتَبَعَ الْكَافَ كسْرَةَ التَّاءِ كَكْتَبِيهِ مُصْعَفًا وَعَنْ
 ابْنِ سَيْدِهِ : اكَتَتَبِيهِ كَكْتَبِيهِ أَوْ كَتَتَبِيهِ : إِذَا خَطَّه .
 وَاكَتَتَبِيهِ : إِذَا اسْتَمَلَّاهُ كَاسْتَكْتَبِيهِ وَاكَتَتَبَ فَلَانُ كِتَابًا : أَي سَأَلَ
 أَنْ يُكْتَبَ لَهُ . وَاسْتَكْتَبِيهِ الشَّيْءُ : أَي سَأَلَهُ أَنْ يَكْتَبِيَهُ لَهُ . وَفِي
 التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : اكَتَتَبَهَا فَهِيَ تُمَلَى عَلَيْهِ بِكُرَّةٍ وَأَصِيلًا أَي :
 اسْتَكْتَبَهَا . وَالكِتَابُ : مَا يُكْتَبُ فِيهِ وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ نَظَرَ إِلَى كِتَابِ
 أَخِيهِ بَغْيًا إِذْ نَهَى فَكَأَنَّهُ مَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ . وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى الْكِتَابِ
 الَّذِي فِيهِ سِرٌّ وَأَمَانَةٌ يَكْرَهُ صَاحِبُهُ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ . وَقِيلَ : هُوَ عَامٌ فِي
 كُلِّ كِتَابٍ . وَيُؤَنَّثُ عَلَى نِيَّةِ الصَّحِيفَةِ . وَحِكْمُ الْأَصْمَعِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو
 بِنِ الْعَلَاءِ : أَنْزَهُ سَمِعَ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ وَذَكَرَ إِسْمَانًا فَقَالَ فُلَانُ
 لَغُوبٌ جَاءَتْهُ كِتَابِي فَاحْتَقَرَهَا . اللَّغُوبُ : الْأَحْمَقُ الْكِتَابُ :
 الدَّوَاةُ يُكْتَبُ مِنْهَا . الْكِتَابُ : التَّوْرَةُ قَالَ الزَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى
 : " نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ " وَقَوْلُهُ " كِتَابِ " : جَائِزٌ
 أَنْ يَكُونَ التَّوْرَةُ وَأَنْ يَكُونَ الْقُرْآنَ . الْكِتَابُ : الصَّحِيفَةُ يُكْتَبُ فِيهَا
 . الْكِتَابُ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْفَرْضِ قَالَ ابْنُ تَعَالَى : " كُتِبَ عَلَيْهِ كُمْ
 الْقِصَاصُ " وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ " كُتِبَ عَلَيْهِ كُمْ الصِّيَامُ " مَعْنَاهُ : فُرِضَ .
 قَالَ : " وَكُتِبَ نَا عَلَيْهِمْ فِيهَا " أَي : فَرَضْنَا . مِنْ هَذَا الْكِتَابُ يَا تِي
 بِمَعْنَى الْحُكْمِ وَفِي الْحَدِيثِ : " لِأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ مَا بَكْتَابِ " أَي : بِحُكْمِ
 ابْنِ الَّذِي أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ وَكُتِبَ عَلَيْهِ عَلَى عِبَادِهِ وَلَمْ يُرَدِّ الْقُرْآنَ لِأَنَّ النَّسْفَ
 وَالرَّجْمَ لَا ذِكْرَ لِهَمَا فِيهِ ؛ قَالَ الْجَعْدِيُّ : .
 " يَا بِنَاتِ عَمِّي كِتَابُ ابْنِ أَخْرَجْتَنِي عَنْكُمْ وَهَلْ أَمْنَعَنَّ ابْنِ مَا فَعَلَا
 وَفِي حَدِيثِ بَرِيرَةَ : " مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ ابْنِ " أَي : لَيْسَ فِي
 حُكْمِهِ . فِي الْأَسَاسِ : وَمِنْ الْمَجَازِ : كُتِبَ عَلَيْهِ كَذَا : قُضِيَ . وَكِتَابُ ابْنِ :
 قَدَرُهُ قَالَ : وَسَأَلَنِي بَعْضُ الْمَغَارِبَةِ وَنَحْنُ بِالطَّوَّافِ عَنِ الْقَدْرِ فَقُلْتُ : هُوَ فِي
 السَّمَاءِ مَكْتُوبٌ وَفِي الْأَرْضِ مَكْسُوبٌ . مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا عَنِ اللُّحْيَانِيِّ

الكُتُبَةُ بِالضَّمِّ : السَّيَرُ السَّيِّدِي يُخَرِّزُ بِهِ الْمَزَادَةَ وَالْقِرْبَةَ

وَجَمْعُهَا كُتُبٌ . قَالَ ذُو الرُّمَّةِ : .

وَفَرَاءَ غَرْفِيَّةٍ أَثَأَى خَوَارِزَهَا . . . مُشَلَّشٌ صَيِّعَتُهُ يُيْنَهَا

الكُتُبُ